## State of Palestine Ministry of Local Government Deputy Office



دولة فلسطين وزارة الحكيم المحلي مكتب الوكيل



السادة رؤساء الهيئات الحلية ... المترمون

تحية طيبة ويعد،،،،،،

# الموضوع/ بشأن نظام المساهمات التطويرية للقسائم المفرزة

## والغير مفرزة لسنة 2023م

نهديكم أطيب التحيات ونتمني لكم دوام الصحة والعافية، وبالإشارة للموضوع أعلاه، نرفق لكم طيه النظام المشار إليه أعلاه للتفضل بالاطلاع وإبداء الملاحظات عليه في موعد اقصاه أسبوعين من تاريخه.



# نظام المساهمات التطويرية للقسائم المفرزة

## والغير مفرزة لسنة 2023م

- . بعد الاطلاع على الأنظمة الصادرة والمعتمدة من اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بشأن المخططات الهيكلية والتفصيلية لمناطق ننظيم بلديات المحافظات الجنوبية.
- . والاطلاع على الأنظمة الصادرة عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بشأن التراخيص والحرف ورسوم البناء بالمحافظات الجنوبية.

واستناداً إلى الصلاحيات المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م فقد اصدرت اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بالمحافظات الجنوبية بجلستها رقم ( /2023) بتاريخ ( / /2023) النظام التالي:

## المادة (1)

#### تعريفات

يكون للعبارات والألفاظ في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدخل القرينة في خلاف ذلك بالإضافات للتعريفات المذكورة بنظام الأبنية في محافظات غزة.

لجنة التنظيم المركزية للأبنية وتنظيم المدن بالمحافظات الجنوبية	اللجنة المركزية
الجنة المحلية للتنظيم والبناء المشكلة بموجب قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م	اللجنة المحلية
مشروع تقسيم لعدة قسائم أو لقسيمة أو جزء من قسيمة إلى مقاسم وشوارع ومرافق عامة يقوم به مالك الأرض ويعتمد من اللجنة المركزية حسب الأصول بهدف الحصول على رخص بناء في هذه المقاسم. وتم تسجيل هذه المقاسم في سجلات سلطة الأراضي.	مشروع التقسيم (الافراز الننظيمي)
مشروع لإزالة الشيوع بين مالكي الأرض لتحديد كل ملكية في قطعة ارض مملوكة لأكثر من شخص بهدف تحديد المساحات والحدود والمواقع لملكية كل شخص والمعتمد في سجلات سلطة الأراضي، ولا يعطي هذا المشروع للملاك الحق في الحصول على ترخيص بناء في هذه الملكيات،	الافراز المساهي

لمقاسم الناتجة عن مشروع تقسيم (افراز تنظيمي) معتمد من اللجنة لمركزية للأبنية وتنظيم المدن حسب الأصول، وتحمل رقم خاص لها في سجلات سلطة الأراضي ويمكن الحصول على رخص بناء ليها.	1
هي المقاسم التي لم يتم إفرازها ضمن مشروع تقسيم (افراز تنظيمي) معتمد من اللجنة المركزية.	المقاسم غير المفرزة
المالك لأي أرض أو بناء تم إقامته على كامل القسيمة أو جزء من القسيمة سواء كان المالك المسجل أو المتصرف بموجب عقود متسلسلة أو قسمة رضائية أو سند قانوني ناقل للملكية ومحدداً لها.	المالك
يقصد به مشاريع البنية التحية من مياه، صرف صحي، كهرباء ضغط منخفض، تصريف امطار، وبنية فوقية من إنشاء شوارع وتحديدها وتعبيدها وتبليطها وإنشاء ارصفة لها وإنارات وما في حكمها.	التطوير
أي بناء تم إقامته على مقسم مفرز أو غير مفرز سواء كان للسكن أو للتجارة أو الصناعة أو للسياحة إلخ وفقا لاستعمالات الأراضي المعتمدة.	البناء
المبلغ المالي الواجب دفعه للجنة المحلية عن كل متر مربع من مساحة الأرض محل طلب الخدمة أياً كانت (رخص بناء و/ أو تطبيق نظام و/ أو خدمة) مقابل التطوير.	المساهمة التطويرية
هي الضريبة المفروضة بموجب المادة (32) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936.	ضريبة التحسين الشرفية

#### المادة (2)

## المساهمة النطويرية (المقاسم المفرزة)

- 1- قيمة المساهمة التطويرية عن مشاريع التقسيم (6) دولار امريكي عن كل متر مربع وتحصيلها كالتالي:

  ا. (4) دولار امريكي عن كل متر مربع من مساحة المقاسم المفرزة باستثناء المساحات المستقطعة لصالح البلدية ويتم تحصيلها من مقدم مشروع التقسيم.
- ب. (2) دولار امريكي عن كل متر مربع من صافي مساحة المقسم يتم تحصيلها من طالب رخصة البناء وذلك عن المقاسم المفرزة الناتجة عن مشروع التقسيم.
- 2- المقاسم المفرزة الناتجة عن مشاريع تقسيم سبق اعتمادها من اللجنة المركزية وتم وضعها موضع التنفيذ قبل اعتماد هذا النظام بتم تحصيل قيمة المساهمة التطويرية عنها حسب الاعتماد السابق لها والمصدق عليه حسب الأصول.

#### المادة (3)

## المساهمة التطويرية للمقاسم الغير مفرزة

قيمة المساهمة التطويرية عن المقاسم غير المفرزة من خلال مشروع تقسيم (6) دولار امريكي عن كل متر مربع من صافي مساحة المقسم يتم تحصيلها من (المالك أو طالب الترخيص حسب الاتفاق).

#### المادة (4)

## <u>مشاريم التقسيم المكومية</u>

يحق للجنة المحلية تحصيل المساهمة التطويرية عن مشاريع التقسيم الحكومية والتي تم اعتمادها حسب الأصول ووضعت موضع التنفيذ ولم يتم تنفيذ البنية التحتية بها بواقع (4) دولار المريكي عن كل متر مربع من صافي مساحة المقسم يتم تحصيلها من طالب رخصة البناء.

#### المادة (5)

## المشاريع المورانية الوتكاولة

1- لا يحق للجنة التنظيم المحلية تحصيل رسوم مساهمة تطويرية عن المقاسم ضمن المشاريع العمرانية المتكاملة سواء كانت هذه المشاريع حكومية أو خاصة أو مشتركة التي تم تنفيذ جميع متطلبات البنية التحتية بها وفق المعابير الفنية التي يوافق عليها من اللجنة المحلية أو المركزية.

2- يتم تحصيل المساهمة التطويرية بواقع (4) دولار امريكي عن كل متر مربع من صافي مساحة المقسم تحصل من طالب رخصة البناء في حال أن المشروع العمراني المتكامل لا يشمل البنية التحتية سواء كان المشروع حكومي أو خاص أو مشترك.

#### المادة (6)

## تعويض الاستقطاع فبهن وشاريع التقسيم

في حال كانت نسبة الاستقطاع في مشروع التقسيم اكبر من (25%) يتم خصم قيمة الزيادة في الاستقطاع من مبلغ المساهمة التطويرية بالمقاصة.

#### المادة (7)

المبالغ التي تحصلها اللجنة المحلية كمساهمة تطويرية لا تعني بالضرورة توفير الخدمات مباشرة للمنطقة الا من خلال خطة شاملة تضعها اللجنة، وحتى حينه يتم إيداع هذه المبالغ ضمن حساب خاص بالمساهمات التطويرية، واللجنة غير ملزمة بتوفير الخدمات لأي بناء بشكل فردي وأن المالك ملزم وحده دون غيره عن توفير الخدمات له بالتنسيق مع أجهزة البلدية وفي هذه الحالة يحق للمالك استرداد ما دفعه من مساهمة تطويرية.

#### المادة (8)

يتم تحصيل مبلغ (2) دولار من المستاجرين كمساهمة تطويرية في الأراضي الحكومية المؤجرة في الممدة الإيجارية التي تزيد عن (5) سنوات للمنشآت ذات الاستخدام الزراعي والصناعي والتجاري.

### المادة (9)

## أحكام متفرقة

- 1- الأراضي التي تم تحصيل مساهمة تطويرية عنها قبل اعتماد هذا النظام تعتبر مسددة ما عليها من رسوم تطوير ولا يتم تحصيل أو إرجاع أي فروقات مالية لرسوم التطوير.
- 2- المباني والمنشآت القائمة غير المرخصة والتي لم يتم تحصيل رسوم المساهمة التطويرية عنها سابقا يتم تحصيل رسوم البناء عنها حسب نظام البناء المعتمد حسب الأصول، كما يتم تحصيل رسوم المساهمات التطويرية عنها وفقاً لأحكام هذا النظام.
- 3- المباني والمنشآت القائمة والمرخصة والمسددة رسوم التنظيم التي عليها حسب الأصول وغير المسددة للمساهمة التطويرية عن الأراضي المقامة عليها يتم تأجيل تحصيل هذه المساهمة لحين الهدم وإعادة البناء شريطة أن يتم استخدام قيمة المساهمة التطويرية لإعادة تطويرها.
- 4- المباني والمنشأت التي صدر بها إذن بناء على أراضي لم يتم تحصيل رسوم المساهمة التطويرية عنها ولم يباشر طالب الرخصة بعملية البناء ميدانيا وانتهت صلاحية إذن البناء، يتم تحصيل رسوم المساهمة التطويرية حين تجديد إذن البناء.
- 5- لا يتم تحصيل المساهمة التطويرية عن الأبنية والإنشاءات المذكورة ضمن الفنة الثالثة من المادة رقم
   (22) لنظام رسوم ومخالفات البناء لسنة (2020)، وكذلك السكن الزراعي الموضح ضمن المخططات

التفصيلية للمناطق الزراعية والزراعية المساعدة، بشرط ان تكون هذه الأبنية أو الإنشاءات والمساكن واقعة ضمن المنطقة الزراعية أو الزراعية المساعدة.

6- يجوز للجنة التنظيم المحلية تحصيل المساهمة التطويرية بالألية التي تراها مناسبة.

- تعفى المباني و المرافق الحكومية العامة ودور العبادة وما في حكمها من رسوم المساهمة التطويرية.

#### مادة (11)

فيما لا يتعارض وأحكام هذا النظام تظل الانظمة سارية فيما لم يرد بشانه نص خُاص في هذا النظام، ويلغى كل ما تعارض مع هذا النظام.

#### مادة (12)

يسري هذا النظام اعتبارا من تاريخ التوقيع عليه ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ / /2023م

رئيس لجنة التنظيم المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة

اقترن بموافقتي وزارة الحكم المحلي